

ص-08-2024-30102-380000

23 فبراير 2024

من المديرية العامة للاداءات
إلى

الموضوع: حول الإعفاء من الأداء على القيمة المضافة.
المرجع: مكتوبكم الوارد علينا بتاريخ 16 فيفري 2024.

وبعد، تبعا لمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه والذي طلبتم بمقتضاه تمكين
من الإعفاء من الأداء على القيمة المضافة بعنوان إقتناءاتها
الضرورية لنشاطها، يشرفني إحاطتكم علما أنّ إقتناءات التعاونية تخضع للأداء على القيمة
المضافة وفقا للنسب المعمول بها ومع مراعاة الإعفاءات المنصوص عليها بالتشريع الجبائي
الجاري به العمل. وبالتالي، فإنه يتعذر الإستجابة لطلبكم.
وتقبلوا فائق عبارات التقدير.

والسلام

المدير العام للاداءات
الأستاذ: فتحيمة الغري حرم العربي